



صندوق عائلة حمد علي السيف

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## النشأة

بحمد الله تم تأسيس صندوق عائلة حمد علي السيف برقم (10221) اعتباراً من تاريخ 14 / 11 / 1443هـ. الموافق 14 / 6 / 2022م بموجب نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (61) وتاريخ 18 / 2 / 1437هـ. الموافق 1 / 12 / 2015م ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (74393) وتاريخ 11 / 6 / 1437هـ. الموافق 21 / 3 / 2016م من الأشخاص التالية أسماؤهم كمؤسسين ممثلين عن باقي أبناء العائلة

1	الأستاذ الدكتور / خالد عبدالرحمن حمد السيف	11	الأستاذ/ محمد عبدالله حمد آل سيف	21	المهندس / يوسف عبدالرحمن عبدالكريم السيف
2	الدكتور/ محمد عبدالكريم حمود السيف	12	المستشار/ عبدالعزيز عبدالله سالم السيف	22	الأستاذ/ هذال محمد عبدالله آل سيف
3	الأستاذ/ فهد موسى صالح السيف	13	الاستاذ/حمد بن عبدالله بن حمد آل سيف	23	الأستاذ/ وليد خالد عبدالرحمن السيف
4	الأستاذ/ عبدالرحمن خلف عبدالرحمن السيف	14	الدكتور/ماجد علي صالح السيف	24	الأستاذ/ حمود عبدالرحمن عبدالكريم السيف
5	المهندس/عبدالرحمن بن عبدالكريم بن حمود السيف	15	الأستاذ/ نبيل سليمان محمد السيف	25	الدكتور/ صالح سعود صالح السيف
6	الأستاذ/ محمد عبدالرزاق محمد السيف	16	الأستاذ/ صالح عبدالرحمن صالح السيف	26	الأستاذ/ خالد عبدالمحسن فهد السيف
7	اللواء الطبيب/ سعود صالح السيف	17	الدكتور / طلال محمد عبدالرزاق السيف	27	المهندس/ سلطان سعود صالح السيف
8	الأستاذ/ عبدالرحمن حمد عبدالرحمن السيف	18	الأستاذ/ طارق يوسف عبدالكريم السيف	28	الأستاذ/ سعود محمد ابراهيم السيف
9	الأستاذ الدكتور/عبدالمحسن فهد عبدالمحسن السيف	19	المهندس/ يوسف حمد عبدالرحمن السيف		
10	الأستاذ/ محمد حمد عبدالرحمن السيف	20	الأستاذ/ سالم علي صالح السيف		

تحقيق الوئام والتعاون الأسري التكافلي  
لجميع افراد الأسرة واستدامته



أن يكون الصندوق أداة لنشر روح التكاتف لرفع  
العوز والحاجة عن المتعافين من أبناء الأسرة



يهدف الصندوق إلى الآتي

- 1 تعزيز صلة الرحم
- 2 بث روح التكافل و التآلف و الرحمة بين افراد العائلة
- 3 إصلاح ذات البين
- 4 التعاون على البر و التقوى
- 5 المساهمة في تنظيم أوجه الإحسان بين افراد العائلة



## الهيكلية

يدار الصندوق وفقاً للهيكلية الآتية

### ■ مجلس الأمناء

يتكون مجلس الأمناء من سبعة أعضاء من العائلة تمتد عضويتهم لمدة أربعة أعوام

### ■ ومن أهم اختصاصاته

- اعتماد خطة عمل الصندوق وهيكلته والأنظمة وضوابط الرقابة الداخلية وتزويد المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي بالبيانات والمعلومات والإيرادات والمصروفات وواجه إنفاقه لأمواله
- تعيين المدير التنفيذي للصندوق وتحديد صلاحياته والتأكد من تقييد الصندوق بالأنظمة واللوائح وتنمية الموارد المالية للصندوق وتمثيل الصندوق أمام الغير

### ■ المدير التنفيذي للصندوق

### ■ ومن مهامه

- إعداد ومتابعة أعمال مجلس الأمناء وإعداد التقرير السنوي عن نشاطات الصندوق وعرضه على المجلس والإشراف على جميع الأعمال الإدارية وشؤون الموظفين



## الهيكلية

### المشرف المالي



يتولى الإشراف والتنفيذ ومتابعة جميع المهام والاختصاصات المالية والمحاسبية وفقاً للنظم والأصول المحاسبية المعتمدة

### اللجان

#### اللجنة الاجتماعية



تعنى هذه اللجنة بمشاركة إدارة الصندوق ولجانته في إيضاح وإقرار مسار الصندوق الشرعي وخاصة ما يتعلق بالزكاة ومصارفيها الشرعية (المادة 19 من لائحة القواعد الأساسية) وتعنى بالتقصي والتحقق من العوائل أو الأفراد من الأسرة ذوي الحاجة الذين يستهدفهم الصندوق بالدعم وسد عوزهم وحاجتهم وفقاً للقواعد الخاصة بأوجه الصرف وشروطه التي تضعها اللجنة

### اللجان

### اللجنة المالية والحسابات



تعنى بكافة المهام والاختصاصات المتعلقة بالشؤون المالية وإجراءاتها من تحصيل الإيرادات وأوجه صرفها وكل ما يتعلق بكافة حسابات الصندوق وقوائمه المالية وميزانيته السنوية والإفصاح الفصل السادس من القواعد الأساسية وكذلك تعنى بكافة شؤون تعزيز إيرادات الصندوق وأوجه دعم استثماراته المرتبطة بتنمية موارد الصندوق ووضع قواعد الاستثمار. كما تعني أيضا بمراجعة وحوكمة جميع أعمال الصندوق والتأكد من شفافية أداء أعمال الصندوق وتقديم تقرير نصف سنوي عن نتائج المراجعة وعرضها على مجلس الأمناء للتوجيه بشأنها

## موارد الصندوق

تتكون الموارد المالية للصندوق مما يلي

- 1 ما يخصصه له أعضاء الصندوق من أموال، أو تبرعات، أو هبات، أو أوقاف، أو وصايا، أو زكوات
- 2 الاشتراكات الدورية لأعضاء الصندوق
- 3 عائدات استثمار ممتلكات الصندوق الثابتة والمنقولة
- 4 ما يستقبله من تبرعات من غير أعضاء الصندوق بعد موافقة المركز



## شروط الصرف من أموال الصندوق

يشترط لصرف أي مبلغ من أموال الصندوق ما يلي:

- 1 صدور قرار بالصرف من مجلس الأمناء أو من يفوضه .
- 2 توقيع إذن الصرف أو الشيك من قبل كل من رئيس مجلس الأمناء أو نائبه مع المشرف المالي، أو المفوضين بالتوقيع على حساب الصندوق لدى البنك وتشغيله
- 3 قيد اسم المستفيد سواء كان شخصية ذات صفة اعتبارية أو طبيعية، وبياناته الأساسية.



## مراجعة حسابات الصندوق

يكون للصندوق مراجع حسابات خارجي مرخص له بمزولة المهنة في المملكة ويجب على الصندوق أن يزود الوزارة ببيان يتضمن إيراداته ومصروفاته وأنشطته وأوجه إنفاق أمواله خلال الربع الأول من بداية السنة المالية

## أحكام عامة

- \* لا يستفيد الصندوق من الإعانات التي تقدمها الوزارة ولا يترتب على إنشائه أي التزامات على الدولة
- \* على الصندوق أن يتعامل مع أموال الزكاة في حساب مستقل وأن ينشئ لها سجلاً خاصاً بها، ويجب أن تصرف أموال الزكاة بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية
- \* ينحصر صرف أموال الصندوق في تحقيق غاياته وأغراضه ولا يجوز له صرف أي مبلغ مالي في غير ذلك
- \* يجب على الصندوق أن يودع أمواله النقدية باسمه لدى بنك أو أكثر من البنوك المحلية يختاره مجلس الأئمة، وألا يتم السحب من هذه الأموال إلا بتوقيع رئيس المجلس أو نائبه والمشرف المالي، ويجوز للمجلس بموافقة المركز تفويض التعامل مع الحسابات البنكية لاثنتين من أعضائه أو من قياديي الإدارة التنفيذية على أن يكونوا سعوديين الجنسية، ويراعى فيما سبق أن يكون التعامل بالشيكات ما أمكن ذلك

## وختاماً

نسأل الله العلي القدير أن يبارك في هذا الصندوق وأن  
يكون رمزاً وعنواناً للحمّة وتعزيز أوامر المحبة بين  
أفراد عائلة حمد بن علي السيف بتظافر جهود الجميع  
والله ولي التوفيق



## صندوق عائلة محمد علي السيف

مدينة حائل - حي المطار - طريق الملك عبدالعزيز

0550067767

Alsaifamily.com

حساب الاشتراكات والتبرعات - بنك البلاد

SA9115000999138070250008

حساب خاص بالزكاة

SA6915000999138070250016